من صور التجاوزات المالية

المماطلة في أداء الديون

د. حماد عبد الجليل البريدي

حظي المال بمكانة رفيعة في الإسلام؛ حيث وصفه الله -تعالى- بأنه زينة الحياة الدنيا، مساويًا بينه، وبين نعمة الذرية، قال الله -تعالى-: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، ووصف الله -عز وجل- المال بأنه قوام الحياة فقال: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾، ولم يتوقف اهتمام الإسلام بقضية المال عند عده مقصدًا من مقاصد الشريعة الإسلامية الضرورية التي لا تقوم الحياة ولا تستقيم إلا بها، بل وضع من التشريعات ما يضبط وسائل إيجاد المال وتحصيله من الانحراف، وما يحفظ بقاء المال واستمراره من التعدي أو الضياع، ونظرًا لأهمية هذا الموضوع كانت هذه السلسلة بعنوان: (التجاوزات المالية وعقوبتها في الإسلام). واليوم نتكلم عن صورة من تلك الصور وهي المماطلة في أداء الديون.

فضل القرض

الله -عز وجل- حث المسلم على القرض، وجعله من أعمال البر في حق المقرض، وهو من التعاون على البر والتقوى، «ولأن فيه تفريجاً عن أخيه المسلم، وقضاء لحاجته، وعوناً له، فكان مندوبا إليه، كالصدقة عليه وليس بواجب»، كما أن القرض الحسن فيه صيانة للمسلم، وحماية له من الوقوع في القرض الربوي، قال -تعالى-: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾، فشبه الله الأعمال الصالحة، والإنفاق في سبيل الله -تعالى- بالمال المُقْرَض، وشبه الجزاء المضاعف ببدل القرض، وفضل المشبه يدل على فضل المشبه به، وقال -ﷺ-: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ أَوْ وَرِقٍ أَوْ هَدَى زُقَاقًا كَانَ لَهُ مِثْلَ عِتْقِ رَقَبَةٍ»، قال الترمذي: «وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ»، إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ: قَرْضَ الدَّرَاهِمِ، وقَوْلُهُ: «أَوْ هَدَى زُقَاقًا»: يَعْنِي بِهِ هِدَايَةَ الطَّرِيقِ وَهُوَ إِرْشَادُ السَّبِيلِ»، وقَالَ رَسُولُ اللهِ -ﷺ-: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ إِلَّا كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّةً»، «وقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «لَأَنْ أُقْرِضَ دِينَارَيْنِ، ثُمَّ يَرُدَّانِ، ثُمَّ أُقْرِضُهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِمَ».

الترهيب من الدين

وكما أن الله -عز وجل- حث على القرض الحسن، وجعله من باب تفريج الكروب، والتعاون على البر والتقوى، فكذلك رهب ربنا -سبحانه وتعالى- من الدّين، وشدد فيه النبي -ﷺ-، وقد ورد في ذلك نصوص متعددة تبين تحذيره -ﷺ-، من الوقوع تحت طائلة الديون، وتحذيره المؤمنين من الغفلة، والتغافل في سدادها، حتى أن النبي -ﷺ-، كان يترك الصلاة على الميت المدين، فعن عَنْ جَابِرٍ -رضي الله عنه- قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ، فَغَسَّلْنَاهُ، وَكَفَّنَّاهُ، وَحَنَّطْنَاهُ، وَوَضَعْنَاهُ لِرَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- حَيْثُ تُوضَعُ الْجَنَائِزُ عِنْدَ مَقَامِ جِبْرِيلَ.

ثُمَّ آذَنَّا رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، فَجَاءَ

مَعْنَا خُطًى، ثُمّ قَالَ: «لَعَلّ عَلَى صَاحِبِكُمْ دَيْنًا؟».

قَالُوا: نَعَمْ، دِينَارَانِ فَتَخَلّفَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنّا يُقَالُ لَهُ أَبُو قَتَادَةَ: يَا رَسُولَ اللّهِ، هُمَا عَلَيّ.

فَجَعَلَ رَسُولُ اللّهِ -ﷺ- يَقُولُ: «هُمَا عَلَيْكَ وَفِي مَالِكَ وَالْمَيّتُ مِنْهُمَا بَرِيءٌ».

فَقَالَ: نَعَمْ فَصَلّى عَلَيْهِ.

فَجَعَلَ رَسُولُ اللّهِ -ﷺ- إِذَا لَقِيَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: «مَا صَنَعَتِ الدّينَارَانِ؟».

حَتّى كَانَ آخِرَ ذَلِكَ قَالَ: قَدْ قَضَيْتُهُمَا يَا رَسُولَ اللّهِ.

قَالَ: «الْآنَ حِينَ بَرَدَتْ عَلَيْهِ جِلْدُهُ».

الإستعاذة من الدين

وكان -ﷺ- كثيراً ما يستعيذ من الدّين، فكان -ﷺ- كثيرًا ما يقول: «اللّهُمّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ».

فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ.

فَقَالَ: «إِنّ الرّجُلَ إِذَا غَرِمَ، حَدّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ».

قال القاري: «وَفِيهِ: بشاعة الدّين وشدته، وتأديته الدّائن إِلَى ارْتِكَاب الْكَذِب، وَالْخلف فِي الْوَعْد، اللّذين هما من صِفَات الْمُنَافِقين.

وَفِيهِ: وجوب الِاسْتِعَاذَة من الدّين لِأَنّهُ يشين فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَة».

وقال بعض السلف ما دخل هم الدين قلباً إلا اذهب من العقل مالا يعود إليه».

وفي الحديث عن مُحَمّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ قَالَ: كُنّا جُلُوسًا بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ حَيْثُ تُوضَعُ الْجَنَائِزُ وَرَسُولُ اللهِ -ﷺ- جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَيْنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ -ﷺ- بَصَرَهُ قِبَلَ السّمَاءِ فَنَظَرَ، ثُمّ طَأْطَأَ بَصَرَهُ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمّ قَالَ:«سُبْحَانَ اللهِ! سُبْحَانَ اللهِ! مَاذَا نَزَلَ مِنَ التّشْدِيدِ؟».

قَالَ: فَسَكَتْنَا يَوْمَنَا وَلَيْلَتَنَا، فَلَمْ نَرَهَا خَيْرًا حَتّى أَصْبَحْنَا.

قَالَ مُحَمّدٌ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ -ﷺ-: مَا التّشْدِيدُ الّذِي نَزَلَ؟

قَالَ:» فِي الدّيْنِ، وَالّذِي نَفْسُ مُحَمّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمّ عَاشَ، ثُمّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمّ عَاشَ، ثُمّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمّ عَاشَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنّةَ حَتّى يَقْضِيَ دَيْنَهُ.

إنظار المعسر

والله -عز وجل- أمر بذلك في كتابه فقال: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، قال ابن كثير: «يَأْمُرُ -تعالى- بِالصّبْرِ عَلَى الْمُعْسِرِ الّذِي لَا يَجِدُ وَفَاءً، لَا كَمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيّةِ يَقُولُ أَحَدُهُمْ لِمَدِينِهِ إِذَا حَلّ عَلَيْهِ الدّيْنُ: إِمّا أَنْ تَقْضِيَ وَإِمّا أَنْ تُرْبِيَ، ثُمّ يَنْدُبُ إِلَى الْوَضْعِ عَنْهُ، وَيَعِدُ عَلَى ذَلِكَ الْخَيْرَ وَالثّوَابَ الْجَزِيلَ، فَقَالَ: ﴿وَأَنْ تَصَدّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أَيْ: وَأَنْ تَتْرُكُوا رَأْسَ الْمَالِ بِالْكُلّيّةِ وَتَضَعُوهُ عَنِ الْمَدِينِ»

ولقد وردت الأحاديث الكثيرة عن النبي -ﷺ-، في فضل إنظار المعسر، منها: قوله -ﷺ-: «مَنْ سَرّهُ أَنْ يُظِلّهُ اللّهُ يَوْمَ لَا ظِلّ إِلّا ظِلّهُ، فَلْيُيَسّرْ عَلَى مُعْسِرٍ أَوْ لِيَضَعْ عَنْهُ»، وعن بُرَيْدَةَ قال: قَالَ: سَمِعْتُ النّبِيّ -ﷺ- يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةٌ».

قَالَ: ثُمّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ».

قُلْتُ: سَمِعْتُكَ يَا رَسُولَ اللهِ تَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةٌ»، ثُمّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ».

قَالَ لَهُ: «بِكُلّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلّ الدّيْنُ، فَإِذَا حَلّ الدّيْنُ فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ».

رهّب ربنا سبحانه وتعالى من الدّيْن وشدد فيه النبي ﷺ

وهذا رجل لم يعمل خيرًا قط وقف بين يدي الله -عز وجل-، فلم يجد له عملاً إلا التجاوز عن المعسر، فتجاوز الله عنه، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- عَنْ رَسُولِ اللّهِ -ﷺ- قَالَ: «إِنّ رَجُلًا لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطّ، وَكَانَ يُدَايِنُ النّاسَ فَيَقُولُ لِرَسُولِهِ خُذْ مَا تَيَسّرَ وَاتْرُكْ مَا عَسُرَ وَتَجَاوَزْ لَعَلّ اللّهَ -تعالى- أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنّا، فَلَمّا هَلَكَ قَالَ اللّهُ -عز وجل- لَهُ: (هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطّ؟)، قَالَ: لَا إِلّا أَنّهُ كَانَ لِي غُلَامٌ وَكُنْتُ أُدَايِنُ النّاسَ فَإِذَا بَعَثْتُهُ لِيَتَقَاضَى قُلْتُ لَهُ خُذْ مَا تَيَسّرَ وَاتْرُكْ مَا عَسُرَ وَتَجَاوَزْ لَعَلّ اللّهَ يَتَجَاوَزُ عَنّا، قَالَ اللّهُ -تعالى- قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْكَ».

وفي الحديث المتفق عليه عن حذيفة قال: قال رسول الله -ﷺ-: «إِنّ رَجُلًا كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَتَاهُ الْمَلَكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ فَقِيلَ لَهُ هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ مَا أَعْلَمُ، قِيلَ لَهُ انْظُرْ، قَالَ مَا أَعْلَمُ شَيْئًا غَيْرَ أَنّي كُنْتُ أُبَايِعُ النّاسَ فِي الدّنْيَا وَأُجَازِيهِمْ، فَأُنْظِرُ الْمُوسِرَ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ، فَأَدْخَلَهُ اللّهُ الْجَنّةَ».

هذه الأحاديث ومثلها كثير، قد أحدثت فعلها في نفوس الصحابة -رضوان الله عليهم-، فعَنْ مُحَمّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيّ: أَنّ أَبَا قَتَادَةَ كَانَ لَهُ دَيْنٌ عَلَى رَجُلٍ، وَكَانَ يَأْتِيهِ يَتَقَاضَاهُ، فَيَخْتَبِئُ مِنْهُ، فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَخَرَجَ صَبِيٌّ فَسَأَلَهُ عَنْهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، هُوَ فِي الْبَيْتِ يَأْكُلُ خَزِيرَةً.

فَنَادَاهُ: يَا فُلَانُ، اخْرُجْ، فَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنّكَ هَاهُنَا فَخَرَجَ إِلَيْهِ.

فَقَالَ: مَا يُغَيّبُكَ عَنّي؟

فَقَالَ: إِنّي مُعْسِرٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي.

قَالَ: آللّهِ إِنّكَ مُعْسِرٌ؟

قَالَ: نَعَمْ. فَبَكَى أَبُو قَتَادَةَ، ثُمّ قَالَ: سَمِعْتُ

الله عز وجل حث المسلم على القرض وجعله من أعمال البر في حق المقرض

رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ غَرِيمِهِ أَوْ مَحَا عَنْهُ كَانَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وليست هذه أحوال فردية، بل إن الأمر كان واسعاً في مجتمع الصحابة -رضوان الله عليهم- في إنظار المدين، فعن الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسَرِ (صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ)، وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ، وَعَلَى أَبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمِّ، إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ؟

قَالَ أَجَلْ، كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ (من بني حرام) مَالٌ، فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ، فَقُلْتُ: أَثَمَّ هُوَ؟

قَالُوا: لَا فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنٌ لَهُ جَفْرٌ فَقُلْتُ: أَيْنَ أَبُوكَ؟

فَقَالَ: سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي.

فَقُلْتُ: اخْرُجْ إِلَيَّ فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ؟

فَخَرَجَ، فَقُلْتُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنِ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟

قَالَ: أَنَا وَاللَّهِ أُحَدِّثُكَ ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ؛ خَشِيتُ وَاللَّهِ أَنْ أُحَدِّثَكَ فَأَكْذِبَكَ، وَأَنْ أَعِدَكَ فَأُخْلِفَكَ.

وكنت صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ-، وكنت الله مُعْسِرًا.

قَالَ: قُلْتُ: آللَّهِ؟

قَالَ: قلتُ: آللَّهِ، قَالَ: الله.

قلتُ: آللَّهِ؟ قَالَ: اللَّه.

قَالَ: فَأَتَى بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِنِي، وَإِلَّا فَأَنْتَ فِي حِلٍّ.

فَأَشْهَدُ بَصَرَ عَيْنَيَّ وَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ وَسَمْعَ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي -وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ -رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ».

حرمة المماطلة في الدين

من أهم آداب الاستدانة والقرض، المسارعة



بسداد الدين، ولاسيما الغني القادر على السداد، ولقد دل على حرمة المماطلة في الدين، الكتاب والسنة والإجماع، قال الله -تعالى-: ﴿وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾، قال الجصاص: «وَفِي الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْغَرِيمَ مَتَى امْتَنَعَ مِنْ أَدَاءِ الدَّيْنِ مَعَ الْإِمْكَانِ كَانَ ظَالِمًا، فقد فَجَعَلَ الله لَهُ الْمُطَالَبَةَ بِرَأْسِ الْمَالِ، وَقَدْ تَضَمَّنَ ذَلِكَ أَمْرَ الَّذِي عَلَيْهِ الدَّيْنُ بِقَضَائِهِ، وَتَرْكِ الِامْتِنَاعِ مِنْ أَدَائِهِ، فَإِنَّهُ مَتَى امْتَنَعَ مِنْهُ كَانَ لَهُ ظَالِمًا وَلِاسْمِ الظُّلْمِ مُسْتَحِقًّا»، وقال -ﷺ-: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ، فَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْ».

بل رتب النبي -ﷺ- على مماطلة الغني عقوبة، فقال: «لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ، وَعُقُوبَتَهُ». قال ابْنُ الْمُبَارَكِ: «يُحِلُّ عِرْضَهُ يُغَلَّظُ لَهُ، وَعُقُوبَتَهُ يُحْبَسُ لَهُ»، وقال ابن عبد

من أهم آداب القرض المسارعة بسداده ولاسيما الغني القادر وعدم المماطلة فيه

البر: «وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَطْلَ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ مُحَرَّمٌ مُوجِبٌ لِلْإِثْمِ، مَا وَرَدَ بِهِ الْخَبَرُ عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ-، مِنَ اسْتِحْلَالِ عِرْضِهِ وَالْقَوْلِ فِيهِ وَلَوْلَا مَطْلُهُ لَمْ يَحِلَّ ذَلِكَ مِنْهُ».

بل إن النبي -ﷺ-، غلّظ على الصحابة لما لم يقفوا مع صاحب الحق، الذي جاء يطلب حقه، رغم أنه غلظ على النبي -ﷺ-، وهو خير من وفى بالدين، وبين -ﷺ- أن الأمة لا خير فيها إن لم يأخذ الضعيف حقه غير متعتع.فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ -ﷺ- يَتَقَاضَاهُ دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، حَتَّى قَالَ لَهُ: أُحَرِّجُ عَلَيْكَ إِلَّا قَضَيْتَنِي، فَانْتَهَرَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: وَيْحَكَ تَدْرِي مَنْ تُكَلِّمُ؟

قَالَ: إِنِّي أَطْلُبُ حَقِّي.

فَقَالَ النَّبِيُّ -ﷺ-: «هَلَّا مَعَ صَاحِبِ الْحَقِّ كُنْتُمْ ؟»

ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَقَالَ لَهَا: «إِنْ كَانَ عِنْدَكِ تَمْرٌ فَأَقْرِضِينَا حَتَّى يَأْتِيَنَا تَمْرُنَا فَنَقْضِيَكِ».

فَقَالَتْ: نَعَمْ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: فَأَقْرَضَتْهُ، فَقَضَى الْأَعْرَابِيَّ وَأَطْعَمَهُ.

فَقَالَ: أَوْفَيْتَ، أَوْفَى اللَّهُ لَكَ.

فَقَالَ:» أُولَئِكَ خِيَارُ النَّاسِ، إِنَّهُ لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا يَأْخُذُ الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُتَعْتَعٍ.

وعد أهل العلم مطل الغني من الكبائر، قال ابن حجر الهيتمي: «الْكَبِيرَةُ السَّابِعَةُ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ مَطْلُ الْغَنِيِّ بَعْدَ مُطَالَبَتِهِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ».

ثم قال: «(لَيُّ الْوَاجِدِ): أَيْ مَطْلُ الْقَادِرِ عَلَى وَفَاءِ دَيْنِهِ، (يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ): أَيْ يُبِيحُ أَنْ يُذْكَرَ بَيْنَ النَّاسِ بِالْمَطْلِ وَسُوءِ الْمُعَامَلَةِ لَا غَيْرِهِمَا، إذْ الْمَظْلُومُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَذْكُرَ ظَالِمَهُ إلَّا بِالنَّوْعِ الَّذِي ظَلَمَهُ بِهِ دُونَ غَيْرِهِ، وَيُبِيحُ أَيْضًا عُقُوبَتَهُ بِالْحَبْسِ وَالضَّرْبِ وَغَيْرِهِمَا».